
جلسة ٢٤ من مايو سنة ٢٠١٦

()

الطعن رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٤

(٦-١) اثبات . إيجار . حكم . عقد . محكمة الموضوع .

(١) إقتضاء عمل المستأجر تغيير محل إقامته . مؤداه . جواز طلب إنهاء إيجار مسكنه مع مراعاة التنبيه المنصوص عليه في المادة ٥١١ مدني . أثره . بطلان كل إتفاق يخالف ذلك . م ٥٥٦ من ذات القانون . إعتبره عذر طارئ إقتضاه عمله لانتهاء عقد إيجار مسكنه .

(الطعن رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)

(٢) تقدير توافر العذر لدى المستأجر في إنهاء العقد قبل إنقضاء مدته من عدمه . من سلطة محكمة الموضوع . لازمه . إقامة قضاها على اسباب سائغة تكفي لحمله .

(الطعن رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)

(٣) تقدير قيام الظروف المكونة للعذر الطارئ . من أمور الواقع . إستقلال قاضي الموضوع بها . لازمه . إقامة قضاها على ما يحمله .

(الطعن رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)

(٤) عدم إنكار المحجوج بصورة الورقة العرفية مطابقتها لأصلها . إعتبرار الصورة حجة عليه في الاثبات .

(الطعن رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)

(٥) تحصيل وفهم الواقع في الدعوى وتقدير أدلتها والأخذ با تظمنن إليه منها وإطراح ما عداها . من سلطة محكمة الموضوع . لازمه . أن يكون إستخلاصها سائغاً وتقديرها مقبولاً .

(الطعن رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)

(٦) قضاء الحكم المطعون فيه بتأييد بإلزام الطاعن بالمبلغ المقضى به تأسيساً على عدم إطمئنان المحكمة إلى أن تركة للعين المؤجرة أمر يقضيه عمله وأنه لا يقتضى تغيير محل إقامته وأنه إستأجر مسكناً في البحرين ذات تاريخ إشعاره للمطعون ضده بإنهاء عقد الايجار وإخلاء عين التداعى أخذاً من صورة الايجار المقدمة الأخير . صحيح . النعى عليه . على غير أساس .

(الطعن رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٤/٥/٢٠١٦)
